

تفسير ابن ابي حاتم

@ 924 @ قوله تعالى : بفاحشة .

5160 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس قوله : فان اتين بفاحشة يعني : اذا تزوجت حرا ثم زنت - وروي عن الشعبي ، وسعيد بن جبير ومجاهد والحسن وقتادة نحو ذلك . قوله تعالى : فعليهن .

5161 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، ثنا ابن لهيعة ، حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير قوله : فعليهن قال : فعلى الولاية - وروي عن السدي نحو ذلك . قوله تعالى : نصف ما على المحصنات .

5162 حدثنا ابو زرعة ، باسناده عن سعيد بن جبير قوله : نصف ما على المحصنات قال : فعلى الولاية نصف ما على الحرة من الجلد وهي خمسون جلدة - وروي عن السدي ومقاتل بن حيان نحو ذلك . قوله تعالى : من العذاب .

5163 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس قوله : فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب قال : من الجلد - وروي عن سعيد بن جبير نحو ذلك . قوله تعالى : ذلك لمن خشي العنت منكم .

5164 وبه عن ابن عباس قوله : ذلك لمن خشي العنت منكم قال : العنت : الزنا وهو الفجور ، فليس لاحد من الاحرار ان ينكح امة الا الا يقدر على حرة وهو يخشى العنت - وروي عن مجاهد والحسن وسعيد بن جبير وعطية والسدي والضحاك ، وقتادة وعمرو بن دينار ومقاتل بن حيان نحو ذلك . قوله تعالى : وان تصبروا .

5165 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس قوله : وان تصبروا خير لكم قال : وان تصبروا عن نكاح